



## السّماتُ العامة والخاصة للقرآن الكريم وسوره، ودورها في تعيين المقاصد ورد الشبهات

منجد أبو بكر<sup>1</sup>

### الملخص

في القرآن ظواهر عامة تستغرقه كله يؤدي استيعابها للقدر على النظر الشامل والمستوعب للروايات والجهات المختلفة للمشروع القرآني المراد وكيفية حضوره والتعبير عنه واستدعاء عناصر وجوده وروافعه وامتصاصه، بالإضافة لفهمه وتعليله في سياقاته، وغالبًا تكون معبرة عن المقاصد الكلية والعامة، ومن تلك الظواهر المعوزة للتأمل حضور وغياب الامين (الله) و(الرب) في السياقات والأنساق القرآنية، فقد حضر في بعض السور معًا وانفرد كل منهما في بعضها، وغاب كلا الامين في عشر سور غيابًا لافتًا معوزًا للنظر والدارسة، وهي ظاهرة كلية في القرآن يمكن أن يرتب على فهمها بالتمثيل والتحليل ولو من خلال استقراء ناقص فهما عامًا للمنهجية القرآنية في ميكانيكية الحضور والغياب. وبالمقابل فهناك ظواهر خاصة بكل سورة تعطي لها شخصيتها الفارقة لها عن غيرها والكاشفة عن محورها الرئيس الخاص بها، فسورة البقرة من أوائل ما نزل في المدينة وفيها أكبر اجتماع لسؤالات الصحابة، في تسع مسائل، علمًا أن عدد أسئلتهم في كل القرآن سبعة عشر سؤالًا، وهي سورة سوالات اليهود عن البقرة، وغالبًا لاجتماع الأمرين غاية وغرض، لاسيما أنها سميت بسورة البقرة توقيفًا، وبالمثل فإننا سنجد لكل سورة ما يختص بها ويفرقها عن أخواتها، ومنه هذه الدراسة المعنوية بالنظم وأتماطه وعلاقات أفرادها ببعضها وطريقة تشابكها في النص مما يدخل تحت التفسير الموضوعي على مستوى السورة والقرآن. سنتناقش ورفقي ظاهرتين: الأولى: عامة متعلقة بعروية لسانه، وهل يلزم منها عروية ثقافته وتأثره بالواقع العربي ودلالات هذه الظاهرة وكيف استمرت للظن في صلاحية القرآن الكريم وشموله وعمومه، عبر مناقشة أربعة نماذج أدعي أنها ثمرة لنزوله في جزيرة العرب وبالتالي عروية لسانه. الثانية: خاصة بسورة المائدة وهي الحضور الكثيف للنداء على المؤمنين أكثر من أي سورة غيرها، كذلك الأحكام الشرعية التي لم ترد في سواها، وكيف تظافت آياتها وسياقاتها للتحضير لأحكامها التي تبدو قاسية، وتعليلها، ممثلًا بمد قطع يد السارق ل يظهر منطقيًا ومناسيًا لحجم الجريمة المرتكبة، وفيه الرد على الطاعنين بنظام العقوبات القرآني وصلاحيته لكل زمان.

الكلمات المفتاحية: ثقافة القرآن، كليات القرآن، عروية القرآن، شخصية السورة القرآنية، حد القطع للمسارق

Ebubekir, Muncid. "السّماتُ العامة والخاصة للقرآن الكريم وسوره، ودورها في تعيين المقاصد ورد الشبهات". Türkiye İlahiyat Araştırmaları Dergisi 9/1 (Mart 2025), 315-335. <https://doi.org/10.32711/tiad.1616456>

Date of Submission	09.01.2025
Date of Acceptance	11.03.2025
Date of Publication	28.03.2025
This is an open access article under the CC BY-NC license.	



## The Characteristics of the Quran and Surahs, the Determination of Their Objectives, and Their Role in Dispelling Doubts

Müncid Ebubekir <sup>1</sup>

### Abstract

The Qur'an contains overarching phenomena that permeate its entirety, offering insights into its objectives from diverse perspectives. One notable phenomenon is the presence or absence of the divine names (Allah) and (Rabb) within its contexts and structures. While these names appear together in some surahs and individually in others, they are conspicuously absent in ten surahs, raising important questions about their significance. Additionally, each surah possesses unique characteristics that define its distinct personality and core theme. For instance, Surah Al-Baqarah, among the first surahs revealed in Medina, features the highest concentration of questions posed to the Prophet (PBUH), with nine of the Qur'an's seventeen inquiries occurring within it. This surah also addresses Jewish questions about the cow, suggesting a purposeful connection between its themes. Its naming as "Al-Baqarah" reflects its divinely ordained significance. Similarly, the unique features of other surahs further distinguish them, and exploring their patterns, interrelations, and interwoven elements provides valuable insights. Such inquiries are situated within the scope of "Thematic Tafsir," encompassing both individual surahs and the Qur'an as a whole. This study examines two key phenomena. The first addresses the Qur'an's Arabic language and whether its linguistic Arabness implies cultural influence. It evaluates claims that the Qur'an's context and content are rooted in Arabian culture, challenging its universality and timeless relevance. The second focuses on Surah Al-Ma'idah, distinguished by its frequent calls to believers and exclusive legal rulings. Using the punishment for theft (amputation) as a case study, this research explores the surah's contextual preparation for its rulings, offering logical justification for its laws. The discussion also counters criticisms of the Qur'anic penal system, affirming its applicability across eras. This analysis highlights the profound interplay between the Qur'an's linguistic, cultural, and legal dimensions

**Keywords:** The Culture of The Qur'an, Qur'anic System, The Arabic Qur'an, The Character of The Qur'an, Amputation of The Hand.

Ebubekir, Müncid. "General and Specific Semantic Understanding of the Qur'an and Its Surahs: The Role in Identifying Objectives and Dispelling Doubts". *Türkiye Journal of Theological Studies*, 9 (1), 315-335. <https://doi.org/10.32711/tiad.1616456>

Date of Submission	09.01.2025
Date of Acceptance	11.03.2025
Date of Publication	28.03.2025
This is an open access article under the CC BY-NC license.	

<sup>1</sup> Assist. Prof., Istanbul 29 Mayıs University/Faculty of Theology/Department of Basic Islamic Sciences, Department of Tafsir, dr.monjed78@gmail.com, ORCID 0000-0002-4950-909X



## Kur'an ve Surelerin Hususiyetleri, Maksatların Belirlenmesi ve Şüphelerin Giderilmesindeki Rolü

Müncid Ebubekir<sup>1</sup>

### Öz

Kur'an-ı Kerim, bütünlüğü içinde belirgin olan ve onun amaçlarını farklı açılardan anlamaya imkân tanıyan çeşitli olgular içermektedir. Bu olgulardan biri, ilahi isimlerin—"Allah" ve "Rabb"—Kur'an'daki bağlamlarda ve yapısal düzenlemelerde yer alıp almamasıdır. Bu isimler bazı surelerde birlikte, bazılarında ise tek başına bulunurken, on surenin içerisinde hiç geçmemesi dikkat çekici olup önemli soruları gündeme getirmektedir. Ayrıca, her surenin kendine özgü özellikleri vardır; bu özellikler, surenin karakterini ve temel temasını belirleyen unsurlar arasında yer alır. Örneğin, Medine döneminde indirilen ilk sureler arasında yer alan Bakara Suresi, Kur'an'daki on yedi sorunun dokuzunun geçtiği bir sure olup, Peygamber'e (s.a.v.) yöneltilen soruların en yoğun şekilde bulunduğu surelerden biridir. Bunun yanı sıra, bu surede Yahudilerin inekle ilgili sorularına yer verilmesi, onun temaları arasında bilinçli bir bağlantı olduğunu göstermektedir. Surenin "el-Bakara" olarak isimlendirilmesi, onun ilahi bir takdir sonucu belirlenmiş özel önemini yansıtmaktadır. Benzer şekilde, diğer surelerin kendilerine özgü nitelikleri de onları ayırt edici kılmakta olup, bu surelerdeki örüntülerin, ilişkilerin ve iç içe geçmiş unsurların incelenmesi önemli kavrayışlar sunmaktadır. Bu tür araştırmalar hem sure bazında hem de Kur'an bütünlüğü içinde ele alınan "Tematik Tefsir" disiplininin kapsamına dâhildir.

Bu çalışma, iki temel olguyu ele almaktadır. Birincisi, Kur'an'ın Arapça indirilmiş olması ve bu dilin "Arapça oluşunun" kültürel bir etki anlamına gelip gelmediği meselesidir. Bu bağlamda, Kur'an'ın bağlamı ve içeriğinin Arap kültürüne dayandığı yönündeki iddialar değerlendirilerek, onun evrenselliği ve zamansal geçerliliği meselesi ele alınmaktadır. İkinci olarak, iman edenlere sıkça hitap etmesi ve kendine özgü hukukî hükümler içermesiyle öne çıkan Maide Suresi incelenmektedir. Hırsızlık cezası (el kesme) özelinde bir vaka analizi sunulurken, surenin bu tür hükümler için nasıl bir bağlamsal hazırlık sunduğu ve hukukî düzenlemelerini hangi rasyonel gerekçelere dayandırdığı ortaya konulmaktadır. Aynı zamanda, Kur'an'ın ceza hukukuna yönelik eleştiriler tartışılarak, bu hükümlerin her çağda uygulanabilirliği savunulmaktadır. Bu analiz, Kur'an'ın dilbilimsel, kültürel ve hukukî boyutları arasındaki derin etkileşimi gözler önüne sermektedir.

**Anahtar Kelimeler:** Kur'an Kültürü, Kur'an'ın Küllî Maksatları, Kur'an'ın Arapça Oluşu, Surelerin Karakteristiği, Hırsızın Elinin Kesilmesi Hükümü

Ebubekir, Müncid. "Kur'an ve Surelerinin Genel ve Özel Anlam Bilgisi: Maksatların Belirlenmesi ve Şüphelerin Giderilmesindeki Rolü". *Türkiye İlahiyat Araştırmaları Dergisi*, 9 (1), 315-335 <https://doi.org/10.32711/tiad.1616456>

Geliş Tarihi	09.01.2025
Kabul Tarihi	11.03.2025
Yayın Tarihi	28.03.2025
This is an open access article under the CC BY-NC license.	

<sup>1</sup> Dr. Öğr. Üyesi, İstanbul 29 Mayıs Üniversitesi, İlahiyat Fakültesi, Temel İslam Bilimleri Bölümü, Tefsir Anabilim Dalı, dr.monjed78@gmail.com, ORCID 0000-0002-4950-909X

## 1. تمهيد

في القرآن ظواهر عامة تستغرقه كله لا تفهم إلا بتبعيةها في كل مواضعها لتعطي نظرة شاملة ومستوعبة لروايات النظر المختلفة لمقاصده المرادة له وتعليقها وفهمها في سياقها ومواردها، وغالبًا ستكون هذه الظاهرة العامة معبرة عن المقاصد الكبرى والعامة كالكليات الخمسة المشهورة، وبالمقابل فهناك ظواهر خاصة بكل سورة تعطي لها شخصيتها الفارقة لها عن غيرها والكاشفة عن محورها الرئيس الخاص بها.

ومن الظواهر القرآنية العامة حضور وغياب الاسمين الأعظمين لواجب الوجود في السياقات القرآنية، فقد تكرر حضور الاسم (الله) في القرآن الكريم في (2704) موضعًا، كما حضر الاسم (الرب) في (973) مناسبة، وانفرد الاسم (الله) في تسع عشرة سورة غاب عنها الاسم (الرب)، وانفرد الاسم (الرب) في ست وعشرين سورة غاب عنها الاسم (الله)، وغاب كل منهما عن عشر سور، أولها المرسلات فعبس ثم الطارق فالبلد ثم القارعة والتكاثر فالعصر ثم الماعون والكافرون والمسد، وهي ظاهرة أسلوبية في القرآن الكريم تسترعي التأمل والنظر، وهي سيمياء مهمة تسترعي النظر، وتحتاج المزيد من الدراسات، وهو مما أظن أن مكتبة التفسير مفتقرة إليه.<sup>(4)</sup>

وللتمثيل على السيمياء الخاصة بالسورة القرآنية والظواهر البنائية واللغوية التي تعطي لكل منها شخصيتها الخاصة بحيث يكون الإدراك الجيد لها خير معين على الإمساك بالمفاتيح الأساسية لفهم السورة والإحاطة بمقاصدها ومحورها الرئيس، استحضرت سورة البقرة مثالاً فهي من أوائل ما نزل في المدينة، كما نص على ذلك ابن حجر في الفتح<sup>(5)</sup>. فإن لم تكن الأولى مطلقاً فهي من أوائل ما نزل في المدينة المنورة، ومع بداية تأسيس الدولة، ولا شك فهي سورة الخلافة، وفيها الإخبار عن إعداد آدم ليكون الخليفة عبر جملة من الأشياء من أهمها تعليمه الأسماء، والامتحان بالشجرة، وفيها الإعلان الأهم عن نزول الإنسان الأول للأرض؛ فإذا كانت السورة كذلك فليس من الغريب أن تتسم بكثرة السؤالات عن الجاهيل التي يجد الصحابة أنهم معوزون إليها لتكميل أنفسهم وتقييم قدرتهم على خدمة المشروع الكبير كعقبات منطقي لتعليم الله لآدم عليه السلام، حيث سأل الصحابة النبي ﷺ فيها تسعة أسئلة علماً عدد أسئلتهم التي في كل القرآن سبعة عشر سؤالاً فقط، وناسب هذا أن سورة البقرة ذكرت حكاية بني إسرائيل مع نبيهم وسؤالهم إياه عن صفات البقرة، وكيف ظهر سوء أدبهم مع ربحهم ونبيه، وأنهم ما أرادوا بمسائلهم طلب العلم والمعرفة، وكأنها بمهذبة الخبيصة المنفردة فيها عن غيرها تشير لشيء ما، وهو مما يحتاج لدراسة وبحت.

كما تعددت النداءات على المؤمنين في سورة البقرة، ففيها أحد عشر موضعاً ينادي عليهم ربحم بالإيمان، ولم يتفوق عليها سوى سورة المائدة التي اجتمع فيها ستة عشر نداءً بالإيمان، كما ورد فيها النداء على عموم الناس ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ في مناسبتين، لم يُسبق الأول منهما بأي نداء للمؤمنين، وكأنها بذلك تستلم الراية من مرحلة مكة التي كثر فيها النداء لكل الناس، في نقلة منهجية ومتدرجة من النداء على الإنسانية عمومًا لتعلن التحضير لبداية مرحلة جديدة تقصر فيها النداء على المؤمنين غالبًا، في تزامن منطقي مع قيام دولة المؤمنين الوليدة. وفي السورة من السمات الخاصة المائدة لها ما لا يسعه المقام، وفي المذكور غنية.

وبعد فإن البحث سيناقش ظاهرتين في القرآن، الأولى عامة توزعت في كل جوانبه وفي طوله وعرضه وهي التصريح بعروبة لسانه لتعكس شيئاً من مقاصده العامة والكبرى ولتدفع شبهات وجهت إليه، والثانية خاصة في سورة خاصة تكشف عن مقصد كبير من مقاصد السورة الكريمة وهو حد قطع يد السارق، ولتحقيق مقصدي من بحثي فقد جاء في مقدمة ومبحثين وخاتمة.

## 2. سيمياء اللسان العربي في القرآن لا تستلزم عربية الثقافة القرآنية.

(4) ينبت الكثير من هذه الإشارات في كتاب: منجد رضوان أبو بكر، البعد الوظيفي لأسماء الله الحسنى في سياقها القرآنية،

(القرآنية: سون شاغ (SON ÇAG)، ط1، 2023).

(5) أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار الفكر، ط3، 2014)، 160/8. قال: وانفقوا على أمها مدينة، وأما أول سورة أنزلت بها، وقالت عائشة رضي الله عنها: ما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده ﷺ ولم يدخل عليها إلا بالمدينة. والقضية موضع خلاف، لا حاجة للتطويل في ذكره.

هي قضية تثار حول القرآن الكريم، مفادها أن القرآن عربي اللسان والثقافة، أو ما يطلق عليه المستشرقون أنسنة القرآن، وعقلنته وأرختته، والنتيجة أنه منتج ثقافي صنعته الجزيرة العربية المحيطة بالنبي ﷺ، وبالتالي كان القرآن حريصاً على مناقشة العادات العربية التي لم تُعرف في غيرهم، وهو ما يعزز تاريخيته وقوميته، وبالتالي نفى الصلاحية لكل زمان ومكان، وأنه لا يعدو التَّمُدْجَة والتَّمثِيل للعملية الإصلاحية، وقد ساهم الكاتبون الإسلاميون في التأسيس لهذه الشبهة، في كتب علوم القرآن، ومن ذلك قولهم بأن الخطاب بيا أيها الناس لأهل مكة، ويا أيها الذين آمنوا لأهل المدينة، كما نجده لدى الزركشي في برهانه، والسيوطي في إتقانه في باب المكي والمدني مثلاً، وهو مما يستوجب المزيد من البحث، وعزز لديّ مثل هذا الأمر ما نقله الغماري في تعقيباته على إتقان السيوطي عن العلامة الكوثري أنه حين كان يدرّس علوم القرآن بجامعة استانبول وقد كان معتبياً بالاطلاع على ما كتبه المستشرقون ليرد عليهم وينبه الطلبة لأفكارهم، أنه وجدهم يستندون في الكثير من مطاعنهم إلى تلك الآراء الشاذة والروايات الساقطة التي في كتاب الاتقان<sup>(6)</sup>،<sup>(7)</sup>.

كما لم نخل كتب التفسير من مثل تلك الإشارات التي يمكن الاتكاء عليها لإثارة الشبهات، وللممثل اذكر رأي ابن عادل في تفسيره اللباب حيث يرى أنّ سر تخصيص الإبل في سورة الغاشية هو كثرتها في بلاد العرب، وأنهم لم يروا القيلة<sup>(8)</sup>. وهو قول يكرس عربية الثقافة القرآنية وتأثره بالواقع، وهو عن الصواب بمعزل. كما وجدنا من ذلك لدى المعاصرين كالطاهر بن عاشور الذي يرى أن وصف الجبال بالرواسي الثوابت لأنها من الحجارة ولا يسهل نقلها من مكان لغيره، خلافاً للرمال والكتبان، ولكثرتها في البلاد العربية<sup>(9)</sup>. وكان الرواسي قليلة في بلاد العجم!

ومن تلك القضايا المهمة التي استثمرها المستشرقون والحدائثيون مسألة:

1. الظَّهَار.
2. دخول البيوت من ظهورها.
3. وأد البنات.
4. التنويه بالجمال وخلقته كحيوان مناسب للبيئة العربية الصحراوية.

وغيرها من المسائل، وهو ما سنناقشه في هذه الدراسة الموجزة.

وقبل كل شيء لابد من استعراض الآيات التي وصفت القرآن بالعروبة، وهي إحدى عشر آية، على النحو التالي:

1. ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (يوسف:2).
2. ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ (الرعد:37).
3. ﴿وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ (النحل:103).
4. ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (طه:113).
5. ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ (الشعراء:195).
6. ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ (الزمر:28).
7. ﴿كِتَابٌ فَصَّلْتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (فصلت:3).
8. ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ (فصلت:44).
9. ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (الشورى:7).

<sup>(6)</sup> عبد الله بن الصديق الغماري، الإحسان في تعقيب الاتقان للسيوطي، (القاهرة: دار الأنصار، ط1، 1967)، 2.

<sup>(7)</sup> ناقشت المسألة في بحث لي منشور بعنوان: بين عالمة القرآن والقول بتاريخه: دراسة في نوع المكي والمدني من خلال كتاب الاتقان للسيوطي. في . tasavvur, Aralık / December

2021, c. 7, s. 2: 1335-1382

<https://dergipark.org.tr/pub/tasavvur/issue/67149/993001>

<sup>(8)</sup> أبو حفص عمر بن علي بن عادل، اللباب في علوم الكتاب (تفسير ابن عادل)، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2008)، 1/ 5263.

<sup>(9)</sup> محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، (بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ط1، 2000)، 18/25.

10. ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (الزخرف:3).

11. ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا﴾ (الأحqاف:12).

وباستعراض الآيات الكريمة نجد عددًا من الملحوظات:

2.1. جميع الآيات تصف لسان القرآن بأنه موافق للسان العرب، كما أنها في سياق عام يصف القرآن جملةً، لا في لغته فحسب، بل ووظيفته ومقصده وطبيعته، وهي أمور متعلقة بالعقائد والتشريعات والأفكار والمبادئ والقيم القرآنية التي لا تتعلق بلغة أو لسان، وهي قابلة للنقل إلى كل لغات الناس، ولا شك فإنها مسائل لا جنسية لها ولا جغرافيا ولا تحصر في مكان ولا تنقيد بزمان، ولا تتصل بالعادات والتقاليد والمآكل والملبس والمسكن وغيرها مما له صلة بالثقافة أو مما يكشف عن خصوصيات الأمم وخصائصها.

2.2. ينبغي أن تفهم الآيات موضوعيًا، وأن يحمل بعضها على بعض، فقد فُيدت العروبة باللسان في ثلاث آيات، ولا بد من فهم المطلق في ضوء المقيد، وعلى ذلك فالعربي من القرآن هو اللسان فحسب، وليس فيه شيء عربي سوى ذلك، أما القرآن في شخصيته وهويته فهو رباني لإصلاح الناس جميعًا بلا استثناء، ولعل آية الرعد من أكثر الآيات إجماعًا بعروبة التشريع والثقافة القرآنية فقد عدت بأنه حكم عربي، والجواب عنها بأن الحكم في الآية هو الحكمة كما في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِيَشْرَ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ...﴾ (آل عمران:79)، ومثلها: (الأنعام:89)، ومثلها: (الجاثية:16). قال الزمخشري: ﴿حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ حكمة عربية مترجمة بلسان العرب، وانتصابه على الحال<sup>(10)</sup>.

قال ابن عاشور ملتفتًا بجاذبته للغاية التي حملت الزمخشري على إعراب ﴿عَرَبِيًّا﴾، حالًا للكتاب النازل، وليست صفة للحكم: و ﴿حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ حالان من ضمير ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾، والحكم: هنا يعني الحكمة كقوله: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ (مريم:12). وجعل نفس الحكم حالًا منه للمبالغة، أي: ذو حكم، أي حكمة، والحكمة تقدمت. وجاء الحال الثاني: ﴿عَرَبِيًّا﴾ وامتنع كونه نعتًا ل ﴿حُكْمًا﴾ لأن الحكمة لا تتعت بنسبتها إلى أمة من الأمم، وإنما أراد أنه حكمة عُبر عنها باللسان العربي<sup>(11)</sup>.

وتوسع الرازي في الاحتمالات، فجعلها ثلاثًا، لكنها جميعًا تؤدي لذات النتيجة، قال: قوله: ﴿أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ يحتمل وجوها: أولها: أي حكمة عربية تُرجمت باللسان العربي.

الثاني: أن القرآن يشتمل على كل أنواع التكاليف، وأن الحكم لا يمكن إلا بالقرآن، فحين كان القرآن سببًا للحكم جعل كأنه نفس الحكم للمبالغة.

الثالث: أنه عز وجل حكم على المكلفين بقبول كتاب الله والعمل بمقتضاه، فلما حكم على الخلق بضرورة قبول ذلك جعله حكمًا<sup>(12)</sup>.

وعلى الاحتمال الأول فلا إشكال، وهو الراجح لدى القوم، وعلى الثاني والثالث فالملقود التشريع والتكاليف، أو الحكم والقضاء، وهي أشياء لا توصف بالعروبة، ولا تنسب للأمم ولا للثقافات أو الأقاليم، فالتشريع والتكاليف التي في القرآن بلسان العرب، وكذلك أفضيته وأحكامه، وليس شيء من ذلك يوصف بأنه عربي أو خاص بالعرب أو معبر عن ثقافتهم ومستمد من بيئتهم الصحراوية الخاصة.

2.3. أن القرآن الكريم كتاب إصلاح لكل الناس ولكل المجتمعات، وقد ذكر الكثير من الأقوام والأمم وذكر بعض مشكلاتهم الخاصة بهم ليعالجها، ولا يلزم من ذلك أنه كتاب لتلك الثقافة، أو موسوم بها، أو مقيد بحدودها، ومن ذلك توسع القرآن الكريم في بيان أخلاق بني إسرائيل وطباعهم وسماتهم الخاصة بما يتجاوز انشغاله بالعرب وخصائصهم وطباعهم، وهو ما لا يخفى على أحد، ولم نجد من وصف القرآن بأنه كتاب يهودي الثقافة، كما أنه توسع في حديثه عن فرعون وملئه وكشف الكثير من عاداتهم وطباعهم وأخلاقهم، وكذلك حدثنا بتفصيل عن مصر في المرحلة الملكية التي سبقت الحقبة الفرعونية في سورة يوسف، وكشف عن الطبيعة الأخلاقية للملأ والأثرياء وطريقة تعاطيهم مع الفاحشة، وغير

<sup>(10)</sup> أبو القاسم جاد الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأوقال في وجوه التأويل، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1995)، 2/ 533.

<sup>(11)</sup> ابن عاشور، التحرير والتنوير، 199/12.

<sup>(12)</sup> محمد بن عمر الفخر الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط4، 2001)، 7/ 230.

ذلك الكثير ولم يوصم القرآن الكريم بأنه كتاب حقية معينة أو مرحلة خاصة أو أمة محددة، وعليه فلو أن القرآن الكريم حدثنا عن بعض خصائص العرب ومآثمهم وعاداتهم فهذا لا يعني أنه كتاب عربي الثقافة والانتماء، لا سيما أنه يحدثنا عنها في معرض ذمها وتقييمها والدعوة لنبذها، ولم نجد خلقاً محموداً في القرآن الكريم منسوبة للعرب فضلاً عن أي ثقافة غيرها، وعليه فلم يكن القرآن قط داعية لثقافة العرب أو متبنيًا لها أو مستحسنًا إليها، بل كان داعيًا للعمل بأخلاق القرآن الكريم ومبادئه الصالحة لكل زمان ومكان كما سيظهر لنا لاحقًا. وكما أسلفت آنفًا فالقرآن كتاب إصلاح للناس كافة، وحيثما وجد إشكالاً وخللاً أظهر كلمته وبرزت حكمته ورفع سلطانه وجهر بصوته، ولا يعني انشغاله بالعملية الإصلاحية في أمة من الأمم أنه منحازٌ إليها منتمٍ لها أو محكوم بثقافتها.

**2.4.** القضايا التي ناقشها القرآن الكريم مما يوحى بالارتباط بالزمان والمكان والأشخاص أو الأجناس والأقوام وأقصد هنا الآيات التي لها سبب نزول - بشرط أن يكون صحيحًا صريحًا - ينبغي أن نفهم في سياق ترتيب النزول، وفرق كبير بين ترتيب النزول والترتيب المصحفي الذي نعرفه، ولا شك فإن سبب النزول الصحيح الصريح سيعين على تحديد زمن النزول ومكانه وشأنه وقصته غالبًا، وهو كما أسلفنا في هذه المرحلة من التفسير لن يخلو من النظرة التاريخية، وهو أمر منطقي لا يضر، بل هو الأصل، لكن لا لتقييد القرآن بتلك المرحلة بل للإعانة على الفهم والتصور العام والشامل، على أن يتحول التفسير بعد ذلك للنص القرآني بحسب ترتيبه في المصحف على قاعدة عموم اللفظ لا خصوص السبب، مراعيًا الرشاقة في التحول من التفسير بلحاظ ترتيب النزول إلى ترتيب المصحف، والجمع بين المرحلتين بما يعزز الصلاحية لكل زمكان والشمول لكل أصناف الإنسان، ذلك أن القرآن النازل في تلك المرحلة ناقش قضايا متكررة ومتجددة وستبقى مثار أسئلة ما بقي الناس ويقبت الدنيا، مع ضرورة الإشارة إلى أن ترتيب النزول علم مفقود في أغلبه<sup>(13)</sup>.

**2.5.** أن التعبير القرآني { بلسان عربي } يمنع الحصر والتقييد بأمة بعينها، بل على الضد من ذلك فهو يفتح الباب لكل أحد مهما كان عرقه أو لونه أو انتماءه ليصير عربيًا، فالعربية ليست جنسية ولا دينًا ولا وطنًا، هي لسان وحسب، وكل من يحسنه عربي ولو كان لأبوين أعجميين، ومن لا يحسنه ليس بعربي ولو كان لأبوين من الجزيرة العربية، وهو ملحظ عظيم فتح الباب للسلف الكرام من ذوي الأصول الأعجمية ليصيروا أعظم علماء الإسلام في اللغة والنحو والتفسير والحديث والفقه، وأبعد من ذلك فقد تعلم إسماعيل عليه السلام العربية في مكة من قبيلة جرهم<sup>(14)</sup>، وما كان عربي اللسان من قبل، ونبينا ﷺ من نسل إسماعيل عليه السلام، وليس ثمة من ينفي الأصل العربي عن رسول الله ﷺ ولا عن أجداده.

### 3. مسائل الأُعي أن القرآن الكريم عرضها متأثرًا بالثقافة العربية

#### 3.1. وأد الأطفال، أو قتل الأبناء صغارًا

انتشر قتل الأولاد صغارًا لأسباب متعددة أهمها الفقر والحاجة، ولم يقتصر على الأولاد الإناث، بل شمل الذكور أيضًا، وهو ما زينه للمشركين شركاؤهم يكونون سببًا في هلاكهم، قال الطبري: هي شياطينهم كانت تأمرهم أن يبدوا أولادهم خيفة الفقر والعيلة<sup>(15)</sup>. ولا شك فإنّ وأد الذكور كان نادرًا بين العرب، ولا تفعله القبائل البدوية إلا في سنوات الجذب، والجماعة، قال الزبيدي: ومنهم من كانوا يبدون البنين في أوقات الجماعات<sup>(16)</sup>. كما حدث في قبيلة مضر التي أجدبت زمناً، فكان ذلك سبباً من أسباب الوأد، بحيث أرادت هند بنت معاوية وأد ابنها لما ولدته، لأنها لا تجد ما يعيشه، فمنعها جارها همام بن مرة من ذلك، وأعطاها ناقة حلوب لإعالتها<sup>(17)</sup>. وهو ما أوشك أن يقوم به عبد المطلب

<sup>(13)</sup> نقل السيوطي قال: قال محمد فقلت لعكرمة: الفوه كما أنزل؛ الأول فالأول؟ قال: لو اجتمعت الإنس والجن على أن يولفوه ذلك التأليف ما استطاعوا. انظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، *الافتان في علوم القرآن*، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، (المدنية للمؤرة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط1، 1426)، 32/2.

<sup>(14)</sup> ثبت في صفة إسماعيل عليه السلام: (وشب الغلام وتعلم العربية منهم)، انظر: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه*، تحقيق: مصطفى ديب البغا، (دمشق: مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث، ط3، 1987)، كتاب الأنبياء، باب: ﴿يؤفون﴾ [الصفات: 94]، السُّنُلَانُ في المشي، 3/1226.

<sup>(15)</sup> أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تحقيق: أحمد شاكر، (بيروت: دار ابن حزم، ط1، 2003)، 292/5. المقصود قوله تعالى: ﴿وَكَيْدًا بُدِيَ لَكُمْ مِثْلُ كَيْدِكُمْ مِثْلُ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ لِلدُّنْيَا وَلِيُنَاسِئُوا وُجُوهَهُمْ وَيَتُوبُوا عَلَيْهِمْ وَيَتُوبُوا عَلَيْهِمْ﴾ [الأنعام: 137]. وفي نفس السورة: ﴿وَلَا تُثَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنعام: 151]، ومنها في [الإسراء: 31].

<sup>(16)</sup> محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي، *تاج العروس من جواهر القاموس*، تحقيق: فريق علمي، (بيروت: دار الهداية، ط1، 1404)، 246/9.

<sup>(17)</sup> محمد حبيب، *أسماء المغالين من الأشراف في الجاهلية والإسلام*، *نوازل المخطوطات*، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2003)، 137/1. وهمام هو بن ذهل الشيباني أخو جساس، قاتل كليب،

مع ابنه عبد الله والد سيدنا رسول الله ﷺ، حين رزق بابنه العاشر، لولا العجز التي أشارت عليه بالقرعة بين ابنه وعشرة من الإبل، فما زالت تخرج باسم عبد الله حتى تم مائة من الإبل، فطارت القرعة عليها فذبحها<sup>(18)</sup>.

وقبائل الإسكيمو كذلك كانوا يأدون الصغار لشظف العيش وخوف العالة، حتى لدى اليهود فإن فكرة قتل الأولاد حاضرة في الذهنية عمومًا استنادًا لقصة إبراهيم مع ابنه يعقوب عليهما السلام، فبحسب التوراة فإنه هو الذبيح وليس إسماعيل، وفكرة الوأد انتقلت من اليهودية لعرب الجزيرة<sup>(19)</sup>. ولا شك فإن هذا مثبت في توراة اليوم، ففيها نص يعطي الأب الحق الكامل في قتل أولاده إن وجد في ذلك مصلحة كما فعل ابن يعقوب ليثبت أنه سيعيد بنيامين لأبيه بعد أخذه معه لمصر كما طلب أخوهم يوسف: (وَكَلَّمَ زَافُوَيْنَ (ابن يعقوب) أَبَاهُ قَائِلًا: أَقْتُلْ ابْنِي إِنَّ مُمْ أَجِي بِهِ (الضمير يعود على بنيامين شقيق يوسف) إِلَيْكَ. سَلِّمُهُ يَبْدِي وَأَنَا أُرُدُّهُ إِلَيْكَ)<sup>(20)</sup>.

وبحسب الباحث هاني أبو الرب إن فكرة قتل البنات خصوصًا شاعت لدى العديد من الثقافات، فالقراعة كانوا يقدمون أجمل البنات قرابين للنيل خشية أن يفيض، ويذكر ظفر الإسلام خان أن هناك تماثلًا بين وأد البنات عند العرب في الجاهلية، وقتلهن في الهند، مع فارق أن العادة انتهت عند العرب بمجيء الإسلام، ولا زالت مستمرة في الهند حتى أعتاب القرن الواحد والعشرين، إذ تُقتل المرأة في الهند لأسباب اقتصادية واجتماعية وفي مقدمتها الفقر والعار فيضطر الهنودوسي إلى التخلص من ابنته لعجزه عن دفع نفقات الدوطة (الجهاز والأثاث) التي يجب أن يقدمه أهل العروس لعريسها، ولا سيما أن هذه المطالب زادت في الحاضر عن الماضي بسبب شيوع النزعة الاستهلاكية في المجتمع، ويقوم الأغنياء من عشيرة بهاتي في راجستان بواد بناتهم لأنهم لا يطيقون أن يزوجهن لأسرة أدنى منهم مكانة اجتماعية فيلحق بهم العار إلى الأبد، وتعدد أساليب قتلهن بين الخنق والسّم والحرق والإجهاض بعد التأكد بأن الجنين أنثى، وقد بلغت حالات الإجهاض في الهند لسنة 1997م أربعة ملايين حالة وقد قدرت اليونيسيف أن هناك ما بين 40-50 مليون امرأة اختفت في الهند خلال القرن العشرين، وأن ظاهرة الاختفاء تعود إلى عاملين رئيسيين هو عدم السماح بولادة الأنثى بإجهاض الجنين، أو قتلها الأثني خلال ساعات من أيام ولادتها<sup>(21)</sup>.

وقد سمحت هولندا مؤخرًا بالقتل الرحيم للأطفال الذين يعانون من مرض غير قابل للعلاج لتجنّبهم آلام المرض الشديدة<sup>(22)</sup>. وهو ما فعله هتلر مع الأطفال المعاقين من الألمان أنفسهم ضمن برنامج عرف حينها باسم (aktion t4)<sup>(23)</sup>.

وبعد تحسين عامًا من العمل بقانون الإجهاض في أمريكا وتحديدًا في منتصف يونيو 2022م صدر عن المحكمة العليا حكم يجرّم الإجهاض وتم تفعيله في ثلاث عشرة ولاية أمريكية فحسب<sup>(24)</sup>.

وبعد فإنه مما لا شك فيه أن وصم العرب بأنهم أصحاب ثقافة الوأد فرية غير صحيحة، وأن ظاهرة الوأد وقتل الأطفال المنهي عنه الذي تحدث عنه القرآن الكريم، وهو مما لا يختص بالبيئة العربية ولا يتعلق بثقافة العرب، وإنما انتقل إليهم من غيرهم، ثم انتهى مع الإسلام، واستمر لدى الآخرين بصور متعددة.

وسببه وبسبب خالته نشبت حرب البسوس.

(18) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1404)، 497/1.

(19) عبد النور إدريس، أنثى موزعة الحقيقة بين الجاهلية والإسلام، مقال في الشبكة العنكبوتية:

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=80648>

(20) العهد القديم، (القاهرة: دار الكتاب المقدس بمصر، ط2، 2002)، سفر التكوين، الإصحاح 42، الفقرة 36.

(21) هاني أبو الرب، "الوَأد عند العرب قبل الإسلام، وموقف الإسلام منه"، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية المجلد 36، العدد1، 2009، (88-100).

(22) هاني أبو الرب، "الوَأد عند العرب قبل الإسلام"، 7. اللقحة الناقه الحلوب.

(23) Maïke Rotzoll, Paul Richter, Petra Fuchs, Annette Hinz-wessels, Sascha Topp, Gerrit Hohendorf, Journal Article: "The First National Socialist Extermination Crime: The T4 Program and Its Victims", International Journal of Mental Health, Vol. 35, No. 3, The Holocaust and the Mentally III: Part I: Extermination (FALL 2006), pp. 17-29 (13 pages)

<https://www.bbc.com/arabic/world-61928948> (24)

### 3.2. الظَّهَار.

المقصود بالظهار قول الرجل لامرأته: أنت علي كظهر أمي.

قال صاحب التعريفات: الظَّهَار هو تشبيه الرجل زوجته، أو عضو منها بعضو يحرم عليه النظر إليه من محارمه سواء كانوا نسباً أم رضاعاً، كأخته وأمه وخالته وبنته<sup>(25)</sup>.

قال القرطبي: الظهار في حقيقته تشبيه لِظَهْرٍ مُخْلِطٍ بظهر مُحْرَمٍ، والإجماع لدى فقهاء الأمة أن من قال لزوجته: أنت محرمة علي كحرمة ظهر أمي فهو مظاهر. والأكثرون لا يفرقون بين الأم والأخت والبنات، حيث يقع الظهار بتشبيه الزوجة بأي منهن، وهو مذهب المالكية والحنيفة وغيرهم. وللشافعية قولان؛ الأول نحو قول الحنيفة والمالكية، وروي عنه أنه لا يكون إلا بالأم<sup>(26)</sup>.

فالناصب القطعي أنه متعلق بالأم، وسواها مختلف فيه، والنص القرآني صرَّح بالأم وهي موضع عنايتنا، والأم مقدره ومعظمة لدى كل شعوب الدنيا و لجميع الأديان، وإن أجازت بعضها نكاح الأخت كما لدى الفراعنة و بنت الأخ و بنت الأخت كما في اليهودية والمجوسية فقد اتفق الجميع على تحريم الأم، ومن غير المستغرب إذا أراد الرجل تحريم زوجته على نفسه أن يشبهها بأمه، وهو أمر متبادر معقول، ولقد شاع لدى جمهور المفسرين أنه خاص بالعرب في الجاهلية ولا أظن ذلك، ولدى الطبري عن أبي قلابة: كان الظَّهَار طلاقاً في الجاهلية، الذي إذا تكلم به أحدهم لا يرجع لامرأته مطلقاً<sup>(27)</sup>. وقال الزمخشري: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم﴾ في ﴿وَمِنكُم﴾ توبيخ للعرب وتحمين لعادتهم في الظهار، لأنه كان من الأيمان المشهورة في الجاهلية خاصة دون غيرهم من سائر الأمم<sup>(28)</sup>.

أما الطاهر بن عاشور فله رأي آخر: قال المفسرون واللغويون كان الظهار من أنواع الطلاق في الجاهلية يقتضي التأييد للتحريم. وأحسبه كان مشهوراً عند أهل يثرب أو المدينة وما حولها لكثرة المخالطة مع اليهود، ولا أظنه كان معروفاً عند العرب من أهل مكة ونجد وحماة وغيرها، ولم أفق على شيء من ذلك في كلامهم. وحسبك أنه لم يذكر إلا فيما نزل من القرآن بعد الهجرة في المدينة وذلك في سورة المجادلة وفي سورة الأحزاب. والذي يتبادر لي أن أهل يثرب ابتدعوا هذه الصيغة للمبالغة في التحريم، فقد كانوا قبل إسلامهم مختلطين باليهود متأثرين بعاداتهم متخليقين بكثير منها، وكان اليهود يمنعون أن يأتي الرجل امرأته من دبرها فلذلك جاء في هذه الصيغة التعبير بالظَّهْر والأم تغليظاً في التحريم، فجاءت الصيغة فطبيعة شنيعة<sup>(29)</sup>.

وعلى هذا فهي مزيج بين العرب واليهود، ولا شك فاليهود متشددون في حرمة الأم، كما ورد في سفر اللاويين<sup>(30)</sup>، ويظهر من النص الإشارة لمنع النظر للعودة كناية عن تحريم المس أو الوطء، ومنه أخذ أهل المدينة تحريم الزوجة بتشبيه عورتها بالأم، غير أنهم عبروا بالظَّهْر تنزيهاً للأم وحياء من ذكر عورتها.

والنتيجة عندي أن الظَّهَار لم يكن منتجاً عربياً خالصاً، بل مزيجاً من ثقافتين متداخلتين، وهو ما يمنع الزعم بأن القرآن تأثر بالثقافة العربية أو أنه كان محصوراً بها.

وعلى اعتبار أن الظهار منتج عربي أصيل وهو ما لا أقره فإنه القرآن عرضه منكرًا له، وبين له كفارة قاسية عقاباً للرجل على استهانة بقداسة الحياة الزوجية، وهي وظيفة القرآن في الإصلاح الاجتماعي، وهذا ليس بعيداً عن مناقشته لطبيعة نساء مصر في مرحلة يوسف عليه السلام، وقصته مع زوجة العزيز ثم صوبحتها، وقد رسم القرآن مشهداً قبيحاً هنئاً، فأولاً شهوانية امرأة العزيز مع مُتنبأها، وهو أمر مثير للاشمئزاز لأنها في

(25) علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1403)، 187.

(26) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1999)، 43/22.

(27) الطبري، جامع البيان، 21/14.

(28) الزمخشري، الكشاف، 485/4.

(29) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 10/28.

(30) 7) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 8) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 9) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 10) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 11) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 12) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 13) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 14) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 15) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 16) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 17) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى. 18) عُوْرَةُ أَيْبِكْ لَا تُكْتَفَى.

مقام الأم بالنسبة له، ثم حال صوبها في إنكارهن عليها مراودة فناها، في إشارة خفية ذكية تبين أن الإنكار لم يتسلط على فكرة المراودة من أصلها، وكأنها شيء اعتيادي ليس فيه هجنة، في تشخيص للحالة الأخلاقية المتهاكمة في تلك الحقبة، ثم كيف قطعن أيديهن وصرن جميعاً يتسابقن في خطبة وُد يوسف ومراودته، حتى سأل ربه السجن خشية أن يصبوا إليهن، فهل في هذا التشخيص تأثر بثقافة مصر في الحقبة الملكية اليوسيفية، أو يمكن وصم القرآن بأنه في سورة يوسف كان منتجعاً مصرياً.

### 3.3. إتيان البيوت من ظهورها في بعض المناسبات

في الحديث الصحيح أن العرب في الجاهلية كانوا إذا أحرموا أتوا بيوتهم من ظهورها، فأنزل الله ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَدْبَارِهَا﴾<sup>(31)</sup>. وفي رواية ثانية لدى البخاري أنها نزلت الأنصار كانوا إذا حجوا ورجعوا لم يدخلوا من أبواب البيوت، بل من ظهورها، ومن دخل بيته من بابه عبرته الناس بذلك، فنزلت الآية<sup>(32)</sup>.

نقل ابن كثير عن الحسن أن أقواماً من أهل الجاهلية إذا أرادوا سفراً وخرج واحد من بيته ثم بدا له بَعْدَ الخروج أن يدع سفره ويبقى في أهله، فإنه لا يدخل البيت من الباب، بل يتسوّز من الخلف من جهة ظهره، فنزلت الآية. وعن عطاء أن أهل يثرب كانوا إذا رجع أحدهم من عيده دخل منزله من ظهره، ويترؤن أن ذلك أقرب إلى البر، فنزلت<sup>(33)</sup>.

فالحديث إذن عن عادة لدى أهل الجاهلية قبل الإسلام، ولا ندري متى بدأت بالضبط ولماذا، وأسباب النزول لا بد أن تقترب بالنازل، وقد أحسن الطبري رحمه الله في منهجيته في هذا الموضوع فبعد سرد العديد من الروايات في سبب نزولها ختم فقال: وليس من البر إتيانكم بيوتكم وقت إحرامكم من جهة ظهورها، ولكن البر من خاف الله واتقاه، واجتنب المحارم، وأطاعه بأداء الفرائض التي أمر الناس بها، فأما إتيانكم البيوت من ظهورها فلا طاعة لله فيه ولا بر، فأتوها من حيث شتمت من الأبواب ومن غيرها، شريطة ألا تعتقدوا تحريم الإتيان من الأبواب في أي حال، فإن ذلك مما لا يجوز اعتقاده، لأنني لم أحرمه عليكم<sup>(34)</sup>.

وهي منهجية ذكية تؤكد أن قضية إتيان البيت من بابه أو من ظهره ليست موضع عناية القرآن الكريم، وأجدر ألا تكون سبباً للنزول، وأما كانت من باب التوافق فقط، فالغاية الأساس في الآيات الكريمة هو الجواب عن سؤال القوم عن الأهل وماهيتها، والصواب والأجدر أن يكون السؤال عن وظيفتها العملية في حياة الناس، فاستثمر القرآن الكريم عادة عرب الجاهلية في إتيانهم البيوت من ظهورها في بعض الأحوال، مشبهاً تلك الحال بالسؤال عن ماهية الأهل بجامع الانشغال بغير المهم عن المهم، حتى غدى التعبير بإتيان البيوت من أبوابها لا من ظهورها كالمثل يقال لمن طلب الأشياء من غير أسبابها ومن غير وجهها الصحيح، ولمن لم يحسن ترتيب الأولويات، قال محمد رشيد رضا نحي الله عن إتيان البيوت من ظهورها تعريض بمن يسأل الرسول عما لم يبعث لبيانه، ولا تتوقف معرفته على وحي الله، فإنه في طلبه للشيء من غير جهته كمن يريد دخول الدار من ظهرها دون بابها. وبهذا التقرير يكون الالتحام والاتصال بين أجزاء الآية أقوى وأحكم. ولولا أن التشبيه مفيدة لبعض أحكام الحج الذي يُعلم ميقاته لأهله لكان لا معنى له سوى تأديب السائلين بتشبيه سؤالهم بما لا يرتضيه العقلاء، وهو إتيان البيت من ظهره، وإرشادهم إلى ما يجب أن يستفيدوه وتحسينه لهم بجعله كإتيان البيت من بابه<sup>(35)</sup>.

ومن مقاصد ذكر هذه العادة بعد السؤال عن الأهل هو التعريض بما، لا لذاتها، فهي في نفسها غير محرمة، بل لمن اعتقد أنها تجلب خيراً أو ترد شراً، وهو وجه من وجوه المناسبة بين القرآن والواقع عند النظر للسياق بلحاظ سبب نزوله، ثم يصير أكثر عمومية عند النظر إليه في سياقه القرآني بترتيب المصحف وقد ورد تعقيباً على السؤال الذي قبله.

ومن أجدد من نفى فكرة التعلق بالعادات العربية الصفدي في تفسيره حين قال: فَذَكَّرُ الْبُيُوتَ ههنا أراد به التمثيل، والمعنى: كما أن البيت لا

(31) البخاري، الصحيح، باب قوله: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها واتقوا الله لعلكم تفلحون﴾، 32/6.

(32) البخاري، الصحيح، باب قول الله تعالى: ﴿وأتوا البيوت من أبوابها﴾، 10/3.

(33) إسماعيل بن عمر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، (دمشق: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1999)، 522/1.

(34) الطبري، جامع البيان، 324/1.

(35) محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار، اعتمد به: إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2009)، 166/2.

ينبغي أن يُدخل إليه إلا من الباب كذلك يجب أن يفعل المؤمنون في كلِّ وجوه البر. وقوله تعالى أخيراً: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾، أي مطلقاً وفي سائر الأوقات: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. ثم أَمَرَ بمهذبة الصورة من اللفظ مطلقاً ليتبدر كل إنسان في كل زمان عند كل طاعة الله تعالى ليكون قد دخل بطاعته من الباب لا من ضده الذي هو الظُّهر، ويكون في طاعته على تقوى. ولهذا قال بعضهم هذه الآية تلحق في النظم بقوله: ( فَالآنَ بِأَشْرُوهُنَّ وَلَا تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا). ولا شك أن الكلام المطلق يستوعب كل مخصوص إذا أمكن حمله عليه؛ فهذا كلام فيه إخبار عن حال غير المؤمنين، ونهي للمؤمنين عن مثل ذلك، وأمراً لهم بما يجب في وقت العبادة، وتعريف لمن يتدبر من سائر الناس بما يجب أن يكون عليه في الإتيان بالطاعة أبداً، وذلك أهم كانوا يحجون البيت في غير الوقت الذي جعله الله ميقاتاً للحج، وفي غير الأشهر، فقال تعالى ما معناه: كما أنكم لن تنالوا البر إلا بإتيان البيوت من الأبواب، كذلك لن تنالوا البر بحجكم إلى البيت المعمور في غير الأوقات المحددة والأشهر المعلومة<sup>(36)</sup>.

وقريب من ذلك قول البقاعي، لكنه التفث لأمر مهم جداً وهو أن أهل الجاهلية كانوا يعتنون بعلم النجوم، فكانت المسألة عن الأهلة منطلقة من التأثير بسلفهم باعتقاد تأثيرها في الناس وفي طباعهم، وأنها تجلب النفع والضرر، ولا شك فمثل هذا الاعتقاد يجلب الشرك والإلحاد والضرر وهو سؤال في غير موضعه ولا في جهته والصواب أن يتجه السؤال لشيء آخر، وحالهم في ذلك كمن يأتي البيت من ظهره لا من بابه، ومما قال: النظر في مدارات الأفلاك وحركاتها يجر صاحبه لعلم تسيير النجوم وما ينتجه من آثار تقود إلى الكلام في الأحكام المنسوبة لها والتي تستدرج إلى دركات الإلحاد، وقد ضل في ذلك خلق كثير من الأمم السابقة فاعتقدوا تأثيرها بدواتها وهو ما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله من السحر المحرم، وفي ذلك قال تعالى عاطفاً على {ليس البر} مقبلاً لفعالهم ومبيناً أنهم عكسوا في مسألتهم كما عكسوا في أفعالهم، وأكد نفي البر بزيادة الباء في الخبر: {بأن تأتوا البيوت} أي ليست الحسية وليست المعنوية {من ظهورها} عند رجوعكم من الحج أو سواه، كما أنه ليس من البر أن تعكسوا في قولكم، أي: بترك السؤال عما يهكمم ويعنيكم والسؤال عما لا يهكمم ولا يعنيكم بل يعنيكم<sup>(37)</sup>.

### 3.4. تخصيص الجمل بالذكر على اعتباره آية من آيات الله

وهي قضية موضع مناقشة في كثير من الأوساط، حيث يزعم فريق أن تخصيص الجمل بالذكر انسجام مع البيئة العربية المعتنية بالجمل، وعند إحصاء موارد ذكر الجمل في القرآن الكريم نجد أنه حضر بأسماء متعددة على النحو التالي:

#### 3.4.1. عبر القرآن عنه باسمه (الجمل) في موضعين:

أ. في: (الأعراف:40).

ب. وقوله ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ صُفْرٌ﴾ (المرسلات:33)، وفيها قراءتان، ﴿جِمَالَةٌ﴾ و﴿جِمَالَاتٌ﴾<sup>(38)</sup>. قال الطبري: وأولى الأقوال بالصواب أن الجمالات الصفر هي الإبل السود، لأنه المعروف من كلام العرب، وأن الجمالات جمع الجمع لجمال، كبيوت وبيوتات ورجال ورجالات<sup>(39)</sup>. وعلى قراءة ﴿جِمَالَةٌ﴾، قال الرازي: جمالة جمع جمل كحجارة في جمع خجر، ولحقت التاء جمالاً لتأنيث الجمع، كما في فحل وفيحالة.

#### 3.4.2. عبر عنه باسم الجمع (إبل) في موضعين:

أ. في: (الأنعام:144).

ب. وفي: (الغاشية:17).

(36) أبو الزكيات جمال الدين يوسف بن هلال الصغددي، كشف الأسرار ومفك الأسرار، تحقيق: بهاء الدين دارتما، (إسطنبول، نشرات وقف الديانة التركي، ط1، 2020)، 233/1.

(37) بريهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 2009)، 360/1. وفي قوله (والسؤال عما لا يعنيكم بل يعنيكم) جناس لطيف، ويعنيكم الأول أي: يخصمكم ويهكمم، والثانية أي: ما يكون سبباً لعنايتكم وتعبيكم.

(38) قال ابن الجزري: (واختلفوا) في ﴿جِمَالَةٌ صُفْرٌ﴾ فقرا حمزة والكسائي وخلف وحفص ﴿جِمَالَةٌ﴾ بغير ألف بعد اللام على التوحيد، وقرا الباقون بالألف على الجمع. محمد بن محمد بن الجزري، النشر في القراءات العشر، تحقيق: أمين رشدي سويد، (إسطنبول: دار الفوائد للنشر والتوزيع، ط1، 2022)، 428/2.

(39) الطبري، جامع البيان، (505/14).

**3.4.3.** عبر عنها بالاسم (البعير) في موضعين:

أ. في: (يوسف:65).

ب. وفي ذات السورة: (يوسف:72).

**3.4.4.** عبر عنها بالاسم (البُذْن) جمع بدنة في موضع واحد:

أ. في: (الحج:36). وهو مختلف فيه، والصواب أنه لا يختص بالجمل، وهو كل شيء بدين وسمين جداً، ومنه الجمل والبقر ونحوهما<sup>(40)</sup>. والحاصل أن الجمل حاضر في القرآن الكريم، لكنه ليس وحيداً في حضوره، فقد حضرت البقرة في عدد من المواضع بما يتجاوز ذكر الجمل، وكان ذلك باسمين اثنين:

1. البقرة: في تسعة مواضع

2. العجل: في ثمانية مواضع

ومعلوم أن أطول سورة في القرآن هي سورة البقرة، واسمها توقيفي قرره<sup>(41)</sup>. كما حضر الفيل، وأنزل الله سورة كاملة تتحدث عنه وعن دوره في محاولة هدم الكعبة، وهي في معظم مصاحف المسلمين تسمى بسورة الفيل، فلم لم يزعم زاعم أن القرآن تأثر بثقافة مسيحي اليمن من ذوي الأصول الحبشية فذكر الفيل وهو رمز مهم لهم يفخرون به ويعتزون بتربيته، حتى إنهم كانوا يطلقون على أفيالهم أسماء الناس، فقيل أبرهة الأشرم اسمه محمود<sup>(42)</sup>، وكذلك النحل لأن لفظ النحل لم يذكر في غيرها<sup>(43)</sup>.

والنمل باسمه سورة، ومثله العنكبوت، فضلاً عن ذكر الخنزير في خمسة مواضع، والحوت في خمسة مواضع، وغيرها الكثير، ولا شك فإنها حيوانات لا تختص بالجزيرة العربية، ويوم أراد القرآن تعجيز الناس تحداهم بالذباب لا بالجمل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ (الحج:73)، ولم يستحيي القرآن من ضرب البعوضة فما فوقها مثلاً لقدرة الله وعظمته: (البقرة:26).

ومما يمنع أن القرآن ذكر الجمل تأثراً بالثقافة العربية أنه لا يختص بجزيرة العرب، وزعم ذلك مجافٍ للصواب، فهو كثير جداً في أستراليا وروسيا وآسيا الوسطى عمومًا، وله أنواع متعددة، وهو حيوان ثديي من رتبة مزدوجي الأصابع والعائلة الإبيلية يعيش في المناطق الحارة جداً والباردة جداً، كما في الصين وروسيا وما حولهما، ويتميز هذا الجمل بأن له سنامان والفجوة بين السنامين تسمى الرُهو، يساعده على تخزين أكبر قدر من الدهون والغذاء لتحمل البرد الشديد، وكذلك أشباه الجمال الأربع الجنوب أمريكية وهي: اللاما والألبكة والغوناق والفيكونيا<sup>(44)</sup>.

**4. البناء اللغوي والسميائية الخاصة بالسورة القرآنية وعلاقته بشخصيتها ومقاصدها،**

(40) الطري، جامع البيان، 505/14.

(41) أخرج البخاري في صحيحه، قال النبي ﷺ: (الأتان من آخر سورة البقرة من قرأها في ليلة كفتاه)، باب: باب شهود الملائكة بدار، 1472/4.

(42) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، 74/13.

(43) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، 74/13.

(44) يوجد تفصيل واسع لأنواع الإبل في موسوعات علمية مشهورة، ويمكن التفصيل في ويكيبيديا بما يعني، فهي أمور معلومة.

## قطع يد السارق في سورة المائدة نموذجاً.

نشر لي كتاب عام 2016م في الأردن بعنوان (التصوير الفني في آيات الصيام، الصيام أسرار وأنوار)<sup>(45)</sup>، وعرضت فيه فكرة جديدة في الإعجاز البلاغي في آيات التشريع، وكيف أنها استعملت أسلوب الرسم الفني والتصوير البديع لتحقيق مقصدها وهو الذي منعه سيد قطب عن آيات الأحكام في تصويره الفني<sup>(46)</sup>، منهجية القرآن الكريم في التدرج في تشريعاته كانت عبر التصوير والرسم التجريدي لآيات الأحكام، خلافاً للكلاسيكي الذي تحدث عن صاحب التصوير الفني، وطبقت فكري على آيات الصيام، وذكرت في مقدمة الكتاب في نصف صفحة أن حدّ قط اليد للسارق في سورة المائدة مثلاً يستحق التأمل، وما أنا أتوسع فيه قليلاً في هذه الدراسة التي لن نفي بالغرض تفصيلياً، وإن كانت قادرة على التعبير عن لب الفكرة وجوهرها، وعبر هذه الصفحات سأدقق أكثر في السيمياء المشخصة لسورة المائدة وفي القوالب الدلالية المستعملة فيها والتي تكشف لنا -فضلاً عن الروايات- أنها من أواخر السور القرآنية نزولاً، قد أخرج عبد الرزاق والطبري أنها نزلت على النبي الله ﷺ في موقف عرفات وهو على راحلته ﷺ فتنوّخت كيلاً يدقُّ ذراعها<sup>(47)</sup>. وفي تفسير عبد الرزاق أيضاً أنها نزلت يوم الحج الأكبر في عرفة<sup>(48)</sup>.

ونقل السيوطي عن كتب السنن أن أم المؤمنين عائشة قالت: آخر سورة أنزلت المائدة فما وجدتم فيها من حلال فأحلوه. وعن عبد الله بن عمرو أن آخر سورة نزلت سورة المائدة وسورة الفتح. يريد النصر<sup>(49)</sup>.

ولو تأملنا في السيمياء العامة للسورة سنجد ما يصدق أنها إن لم تكن آخر ما نزل فهي بلا شك من أواخر النازل من القرآن الكريم؛ ففيها قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وفيها آخر ما نزل في تحريم الخمر، وفي النساء ورد النهي الشرب وقت الصلاة، كما أنها امتازت باتساع مساحات المجادلة مع النصارى، واختصارها مع اليهود، قياساً بما في سورة النساء. مما يدل على أن أمر اليهود أخذ في التراجع والوهن، وأن الاختلاط مع النصارى أسمى أكثر من ذي قبل، كما نلاحظ أنه في النساء حدثنا عن تحريف اليهود للكلم عن مواضع: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ (النساء:46)، في سياق خاص بالسورة، ليعيد الحديث عن تحريفهم للكتاب عن مواضعه في المائدة: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ (المائدة:13)، وي زيد خيراً مهماً جديداً أهم إن عجزوا عن تحريف النصوص في الكتاب، فإنهم يميلون لتحريف دلالات الكتاب وفهومه، ولعله الثاني أخطر: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ (المائدة:41)، وهو مما يعزز أن المائدة بعد النساء.

وهي، أيضاً متأخرة عن سورة براءة بحسب ابن عاشور لأنها تحتوي بياناً للكثير من أحوال المنافقين وصفاتهم أما المائدة فلا تذكر من أحوالهم إلا نزرًا يسيرًا، وذلك يؤيد بأن النفاق حين نزولها قد أوشك أن ينقطع في الدولة الإسلامية، أو على الأقل كُسرَت شوكة أصحابه، وبما أن سورة براءة نزلت في عام تولية إمارة الحجيج لأبي بكر في العام التاسع بعد الهجرة فلا جرم أن بعض المائدة نزل في حجة الوداع، وحسبنا دليلاً اشتغالها على آية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (المائدة:3)، التي يكاد يتفق أهل الآثار على نزولها في عرفات يوم الحج الأكبر في حجة الوداع، كما في الخبر الآنف عن عمر بن الخطاب<sup>(50)</sup>. وفي ذات الآية من سورة (المائدة:3) قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَمَسُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ﴾ وفي خطبة عرفة في حجة الوداع قال النبي الله ﷺ ما يشبه الاقتباس من الآية حين بين أن الشيطان قد بلغ اليأس من فكرة أن يعبد الناس في البلد الحرام، وأنه رضي بما دون ذلك من الناس مما يحقرون من أعمالهم، أي باللمم<sup>(51)</sup>.

(45) منجد محمد رضوان أبو بكر، التصوير الفني في آيات الصيام، الصيام أسرار وأنوار، (عقّان والرياض: منشورات جمعية المحافظة على القرآن الكريم والنبأ العظيم لنشر هدى القرآن، ط1، 2016).

(46) سيد إبراهيم قطب، التصوير الفني في القرآن الكريم، (القاهرة: دار الشروق، ط6، 1996)، 9.

(47) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 2001)، 4/2. والطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 89/8.

(48) الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، 4/2.

(49) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، 183/1.

(50) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 210/6.

(51) أخرجه مسلم، انظر: أبو الحسين بن الخجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الصحيح الجامع، (بيروت: دار الجيل ودار الأفاق الجديدة، ط4، 2000)، باب: باب تحريم الشيطان وبخه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قريناً، 138/8. واللفظ للترمذي، انظر: محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي الترمذي، السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، 2002)، 330/4.

وإذا علمنا أن النداء ب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ورد في كل القرآن في تسعة وثمانين موضعاً (89)، فإن سورة المائدة استأثرت من ذلك بأكثر نصيب متفوق على السور الطوال، ففيها وحدها ستة عشر موضعاً (16)، وهو ما يناسب أنها من أواخر مخاطبات الله تعالى لعباده للمؤمنين، نقل القرطبي عن أبي مسيرة قال: سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن وليس فيها منسوخ، وفيها ثمان عشرة فريضة ليست في غيرها (52). ومن أهم الفرائض الحاشمة فيها والتي لم يرد مثلها في غيرها فريضة قطع يد السارق والسارقة، وهي سيمياء مهمة للسورة التي تعتبر من آخر ما نزل، وبن تظهر لنا حكمة القطع إلا باستحضار السيمياء العامة للسورة، فإننا حين نقطع آية القطع من سياقها ستبدو قاسية ظلمة مخيفة: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (المائدة:38)، أمّن أجل حفنة دنانير يستهين القرآن الكريم بالإنسانية كاملة وبالإنسان الذي أكد في العديد من المواضع فيه أنه كرمه، أمّن أجل حفنة دنانير يقطع يداً ويشوه جسداً هو أقرُّ بأن الله تعالى خلقه في أحسن تصوير!

هكذا سيظهر المشهد حين نخرج آية القطع من سياقها ومن المشهدية الكلية للسورة الكريمة

أما حين ننظر في اللوحة الكاملة من سورة المائدة أو سورة العهود والمواثيق الغليظة مستحضرين السمات اللغوية والفنية للسورة لشخصيتها الخاصة ستختلف النظرة وسنجد كيف تداعت من بدايتها في لمسات الريشة المعجزة لتنتج الصورة الكاملة التي آية القطع فيها من نتيجة وليست ضرورة وليست غاية ومقصداً، لكنها بارزة صاحبة أحاط بما نغم ضوئي خافت وألوان شفيفة فخطفت أنظار العجوليين عن إدراك موضعها من اللوحة الكبيرة، ومن معرض الجداريات الكامل الذي تعرضه السورة في تنظيم وتناسق وتسلسل يُلزمك أن تمر به من بدايته إلى منتهاه لتدرك مقاصده ومعناه .

بدأت السورة بالأمر بالحفاظ على المواثيق التي تحفظ على الناس أمنهم المادي والاجتماعي والفكري، فالأمة ترتبط معاً بميثاق بدهي يلزمهم به قيوهم أن يكونوا أفراداً فيها يعيشون في حضرتها، ميثاق عقلي عرقي سكوني، لا يملك أن ينكره أحد من العقلاء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة:1)، والذي يؤكد أنها مواثيق الفرد مع الله ومع الأمة والكون جميعاً قوله: ﴿لَا تَجْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْحُرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ (2)، شعائر الله والزمن والهدى والذباح، بل والمستأمنون من غير المسلمين لهم حرمة لا تنتهك حين تقلدوا عقد الأمان وقلادته، ثم تتصاعد في المحرمات حتى تصل قاصدي البيت الحرام من المؤمنين وآيينه، بل حتى الفرائس والصيد لها حرمة ولصيدها ضوابط وقوانين، بالتالي فهي مواثيق أمّن لكل المجتمع، ولا يحق لأحد أن ينتهكها، وبمجه النظرة المبدئية سيظهر خيط شفيف يمتد من مطلع السورة ليرتبط بآية القطع ويمهد لها ويُعد أرضيةً لتنزلها، ثم هو يعلها قبل ورودها في ذلك الإطار الكبير للصورة المعبرة عن السورة ولوحاتها.

وتنتقل السورة للحديث عن المحرمات من المطاعم، في رغبة قرآنية لتطهير لحم وعظم المسلم، ثم ينتقل للحديث عن المباح من المناكحات ليظهر النسل في المجتمع، ثم يتحدث عن الوضوء ليظهر ظاهر الفرد وجسده خاصة الأمة عامة من بعده، وما أعظم الجملة المعترضة التي توسطت هذه المطهرات: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾ (3)، وهي تعلن أن الإسلام هو هذا، ومن ترك بعضه فقد تركه، ومن أحل بمواثيقه فقد ظلم نفسه وظلم أمته وظلم وطنه، فإذا ما تم رسم اللوحة التجريدية للمطهرات العامة للأمة فإنه سرعان ما يعود ليذكر بللمسة جديدة من الريشة الساحرة تشبه اللمسة الأولى في إلحاح وتأكيده: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (7)، لتتشابك مع مطلع السورة بحيط آخر أكثر كثافة وقوة، وله ظل باقٍ في صفحة اللوحة الكبيرة، ليمتد ذات الحيط ويرتبط ببعض الحفاء بآية القطع تقوية لها في موضعها من اللوحة وتعليلاً لحضورها.

وها هي الريشة التي رسمت لوحة سورة المائدة تمر بألوانها ولبساتها فتأمر بالعدل مع الأعداء، وضرورة القيام لهم بالقسط مهما بدا منهم من عداوة وبغي ومهما امتلأت قلوب المؤمنين حقداً وغلاً، طاعة لله العادل المتفضل وحفظاً للميثاق، ويطمئن المؤمنين في هذه السورة الكريمة التي هي آخر خطاب رباني للمؤمنين بأنهم إن لزمو الميثاق الغليظ مع ربهم فإنه سيكشف عنهم بأس الكافرين في كل زمان ومكان، وهم يعلمون ذلك تمام العلم ويستحضرون كيف كَفَّ الظالمين عنهم، وأمر الملائكة بضرب رقابهم وقطع أيديهم وكل بنان في بدر والأحزاب والفتح وغيرها حين أراد

الكافرون مدها للمؤمنين بسوء: ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَنْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ (11)، وهذه لمسة توشك أن تنتقل من عالم الفن التجريدي إلى الفن الكلاسيكي في ظهور علاقتها بآية القطع، وهو منهج الله تعالى الذي لا يجازي أحداً ولو كان من المسلمين، ومنهج رسوله القائل: (وَأَمَّ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) <sup>(53)</sup>، فكفوا أيديكم أيها المسلمون عن الناس أنتم أيضاً فلا أقطعها .

وتمر الريشة كذلك في عدد من اللمسات الهادئة بالألوان المتناغمة ترسم لنا بعضاً من أحوال السابقين لا سيما أهل الكتاب وحالمهم مع موثيق الله تعالى فتبدأ بقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ (12)، ثم كيف نقضوه وحرفوا الكتاب فشدد الله عليهم ولعنهم في الدارين: ﴿فِيمَا نَقُضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ﴾ (13)، وبعدهم النصارى: ﴿وَمَنْ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾ (14)، وهم كذلك كإخوانهم اليهود نقضوا عهدهم وبمواثيقهم: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (17)، وكلاهما ساهم في تحريف الكتاب من بعد مواضعه، ولا شك فإن تشديد العذاب على الناقضين مثل هؤلاء مقدمة مهمة للحديث عن جريمة نقض العهد مع الله ومع الأمة المسلمة عموماً وفيها تمهيد يزيد تسويغ قطع يد المعتدين على أموال المسلمين سواء كانوا أفراداً أم جماعات.

ثم تمر الآيات ببعض تشغيبات بني إسرائيل على موسى عليه السلام في قضية دخول الأرض المقدسة وكيف نقضوا بيعتهم معه ومع الله فعاقبهم رجم بتحريمها الأبدى عليهم وباليه أربعين سنة <sup>(54)</sup>، لتنتقل لأول نقض لليهود في الدنيا في قصة ابني آدم وعقابه الشديد الذي لا يزال مستمراً وينال كِفْلاً من ذنب كل جريمة قَتْلُ اللَّسْتَةِ الخبيثة التي سنّها <sup>(55)</sup>، وهو هنا يصل إلى ذروة الأحكام وأشدّها عند حديثه عن جريمة القتل فيجعل قاتل نفس واحدة كقاتل كل البشر، ومجيبها كأنه أحيائهم جميعاً دلالة على قداسة النفس وعظمة الإنسان عند الله، وإنما نعم التمهيد للأحكام التالية بعد أن أطال النفس حديثاً عن العهد وقدرها ومغيبه خيانتها، وخطورة من الناس في أمهم ومصالحهم وخاصة مقصد حفظ الحياة، فقيح الخيانة والغدر أما تقبيح وأثار حفظه المجتمع على الخائنين وكأني بهم يطالبون لهم بأشد أنواع العقاب، فانتقلت الريشة لرسم حالة قاطعي الطريق وجريمة الحرابة، لأنها خيانة الله ولألمة وللأخلاق وللمواريق، فإن الشطار حين يقطعون الطريق عاقبة فإنهم يسرقون ويروعون المسافرين دون تحديد شخصهم في تحديد صريح للأمن والسلام المجتمعي فجعلهم كأنهم يريدون محاربة الله ورسوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ (33)، وحينها ما من عقل سيعجب من قسوة العقاب: ﴿أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِرًّا جِلْدًا أَوْ يُنْفَخُوا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاءٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (33)، إذ ما سبق من ترغيب وترهيب ووعود ووعيد وتربية وتنبه كفيلاً أن يرد كل عاقل عن الغي والفساد، وكأني بهذه الآية تتشابه مع آيات الميثاق الأولى عبر لمسات الريشة بينهما من جهة، ومن أخرى تتصل بلمسات ذكية وألوان صاحبة إلى قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (38)، وهي بهذا التشابه تعلق قطع يد الفرد السارق وتشعره بالعدل المطلق، فإن الله تعالى بذات السياق يشعر الفرد بالأمن لأنه سيقطع أيدي من يتعرضون له لماله بالسرقة، ولو كانوا أهل اليمن جميعاً <sup>(56)</sup>، والغنم بالغم، لتستمر السورة في معرض الصور التجريدية للأحكام التشريعية بالفنون التشكيلية الدقيقة حتى تحذر النبي ﷺ من عدم الوفاء بالأمانة: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ (66)، وهي خيانة علمية تؤثر في صالح الأمة العام لا تقل عن سرقة ثرواتها، وتمتد السورة في كل صورة منها تعزز مقاصد اللوحة الكبرى، معرض الصور التجريدية للأحكام الشرعية، لتصل عيسى عليه السلام وسؤاله عن أمانته في التبليغ ووفائه بالرسالة وصيانتها لعقول الناس من سرقة المعتقد الأصلي، ثم بعد ذلك الشوط الطويل تعود الريشة بلمسة جديدة ترد فيها خاتمة السورة على صدرها بذكر عاقبة الموفين بالعهود: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ (119)، ثم يحتم اللوحات العبرية بخاتمة كالتوقيع البديع والنهاية المذهلة التي تعيدك إلى

(53) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأئمة، باب ﴿أَمَّ حَسِبْتَ أَنْ أَصْحَابَ الْكُفْرِ وَالرِّقْمِ﴾، 1282/2.

(54) الخلاف في موضع الوقف الصحيح هنا معلوم وتبرهن عليه، هل التحريم كان لأربعين سنة، أم الية، والراجح أنه الية وهو ما تنص عليه التوراة نفسها، فإن قيل: أذن الله لهم بالدخول للقرية والأكل من ثمرها رغداً حيث شاءوا في آية البقرة؟ قلت: دخلوها صوبوا لا مالكن، وغير مكتوبة لهم، والجبل الداخل غير جبل التحريم، يترفع الإشكال.

(55) أخرج الشيخان عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تغفل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم كمثل من دمها لأنه أول من سن القتل)، واللفظ للبخاري، انظر: البخاري، الصحيح، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾، 1213/3.

(56) أخرج البيهقي، سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل نفرًا خمسة أو سبعة رجل غيلة وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلهم جميعاً، انظر: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 2003)، كتاب الجنائز، باب الفجر يقتلون الرجل، 73/8.

معرض الصور من بدايته وتزيد القناعة بوحيتها ورسائلها فيقول في التوقيعة الأخيرة: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (120)، وإنما ترسل خيوطاً تتشابك مع كل اللوحات في السورة بهذا البيان الختامي القاضي بأنه لن تنفع الخائن خيانه ولا السارق سرقة ولا المحرف للحقائق تحريفه، ولن يجتال محتل على الله في زيادة ما قسمه الله، وكما لا ينقص مال من صدقة فإنه لا يزيد مال من خيانة؛ فالله الملك المالك وهو على شيء قدير، وله الحق في تقرير قانون تسيير مملكته، وقد أعذر من أندر .

## 5. الخاتمة

وبذا ينتهي البحث ويخلص للنتائج التالية:

**5.1.** أن الإدراك الحقيقي للنمط اللغوي والاختيارات التركيبية والسميائية الدلالية العامة بالقرآن والخاصة بالسورة القرآنية، مما يساعد على تعيين مقاصد القرآن الكلية، والمقاصد الجزئية لكل سورة، وقد طبقنا هذا على عربية القرآن الكريم وأنه لا يلزم أن تنتج عن ذلك عربية الثقافة، أو أن تكون بنيتها الثقافية والمعرفية صناعة البيئة العربية، وهناك فرق كبير بين أن يكون القرآن عربياً، وأن يكون بلسان عربي، كالفرق بين الفارسي الناطق بالعربية والعربي الناطق بالعربية، فلا يلزم من معرفة الفارسي بالعربية أنه عربي النشأة والثقافة والتكوين، ولكن الله المثل الأعلى.

**5.2.** الكشف عن الكثير من الخلط والوهم لدى من جعل القرآن عربي الثقافة، مستنداً بذكر القرآن لبعض ما يشتهر في الجزيرة العربية من الحيوانات المشهورة كالجمل والفرس وغيرها، وأثبت البحث أنها لا تختص بثقافة العرب ولا بجزيرتهم، وأنها وغيرها مما يزعم فيه ذلك مما يشتهر لدى غير العرب وبصورة أكبر وأظهر، وبالتالي فإن الاستدلال بما على عربية الثقافة القرآنية عن الإنصاف والدقة مجرول.

**5.3.** تبين لنا أن الكثير من العادات الاجتماعية التي يشتهر أنها من خصائص العرب التي لم تعرف في غيرهم ليست كذلك ومنها عادة الظهار، وأنها من أصول يهودية ودخلت في الثقافة العربية لاحتكاك اليهود وتواصلهم بالعرب في يثرب، أو المدينة المنورة لاحقاً، وبالتالي فلاحتجاج بما على عروبة الثقافة القرآنية إغفال للتاريخ والحقيقة.

**5.4.** الكثير من الشبهات التي أثرت حول القرآن الكريم نشأت بذورها من المصادر الإسلامية كالتفان للسيوطي وبعض كتب علوم القرآن فضلاً عن كتب التفسير، وقد نقل الغماري عن الكوثري ما يعزز هذه الفكرة، كما بينته آنفاً، وهو ما يستوجب نخل التراث ومراجعته، دون التقليل من قدر علمائنا الكرام وجهودهم العظيمة أو التقليل من قيمة ما بذلوه في خدمة علوم الدين عامة، والتأكيد على كونه المرجع الأول والأهم.

**5.5.** القرآن الكريم كتاب هداية وإصلاح، ومن جملة وظائفه أن يصحح ما وقعت به الإنسانية من أخطاء ومشكلات، وحينها فلا يصح أن يوصف بأنه عربي الثقافة إذا تحدث عن بعض عادات العرب، لأنه لم يعرضها على جهة الإقرار أو الإشادة بما أو النبي لها، بل على لإرادة هدمها وإقامة الحق عوضاً عنها.

**5.6.** لم يخصص القرآن العرب بأي عملية إصلاحية، وإن بدا في ظاهر الخطاب أو الإخبار أنه يحكي أحوال بعض العرب في بعض الأماكن، كما أن اشتغال القرآن بإصلاح ما لدى الأمم الأخرى أخذ مساحات أوسع مما كان للأمة العربية كما هو الحال في اليهود أو المرحلة الفرعونية، مع التأكيد على مسألة مهمة أننا لم نجد القرآن يخصص أمة من الأمم بالفضائل التي يتبناها، وإن كان استحضار التمثيل القرآني يأخذ العقل نحو أمة بعينها، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لأنه من العسير جداً حصر السلوك الإنساني بعرق، فالإنسانية مشتركة في معظم الصفات والخصائص والرغبات والنزعات والانفعالات، وعليه فالتوجهات القرآنية صالحة للجميع وفي كل زمان.

**5.7.** الكشف عن الخيوط الشفيفة والكثيفة بين موضوعات سورة المائدة ومحاورها والتي ينتج عنها القناعة بمنطقية قطع يد السارق، وأنها عقوبة لائقة بمكذبا جريماً تهدد أمن الفرد الأمة، وأن القرآن الكريم حين أمر بقطع يد الفرد إن سرق، فهو في ذات الوقت يأمر بقطع يد المجموعة من الناس إن تظافروا على سرقة الفرد، والعثم بالعثم، وعليه فإن إغفال مثل هذه النظرة الموضوعية الكلية مما يجنب حقائق المقاصد ومقاصد الحقائق، ويفتح باب التشويش والتشويه والإرجاف في الفهم، ويفتح مساحات للشبهات والشكوك، ويمنع من بلوغ مراد الله تعالى على التحقيق.

**5.8.** للقرآن الكريم في نظم آيات التشريع طريقته الخاصة، خالفت طريقته في القصص والأخبار والوعظ وآيات الغيب وغيرها، لا سيما فيما يتعلق بالحدود والقصاص وعموم العقوبات التي تبدو قاسية كالرجم والقطع والقتل، ويتأمل دقيق لمنهجيته في عرض أحكامه وإدراك الخيوط الشفيفة بين الآيات التي تصف الجرائم وآثارها الخطيرة، وخطة القرآن في معالجة أسباب الجريمة قبل أن تقع، فضلاً عن بيان العقوبة إذا وقعت، وتوصيف طبيعة المحرم واستهانته بالإنسانية والشريعة، ومقدار الألم الذي يلحق بالمخني عليه، وغيرها، يجعلنا نطمئن لأحكام الشريعة بأنها منصفة تحقق العدالة في أظهر صورها الممكنة في الدنيا، وبالمقابل فإن قطع آيات العقوبات من سياقها يظهرها ظالمة وحشية قاسية تستوجب من الجليل الجديد تغييرها بما يناسب حالته الجديدة، وهو ما ينتهي إليه السطحي ومن لا يدرك منهجية القرآن الكريم في عرض أفكاره ومقاصده.

### 5.9

Değerlendirme	İki Dış Hakem / Çift Taraflı Köreleme
Etik Beyan	Bu çalışmanın hazırlanma sürecinde bilimsel ve etik ilkelere uyulduğu ve yararlanılan tüm çalışmaların kaynakçada belirtildiği beyan olunur.
Benzerlik Taraması	Yapıldı – Ithenticate
Etik Bildirim	turkiyeilahiyat@gmail.com
Çıkar Çatışması	Çıkar çatışması beyan edilmemiştir.
Finansman	Bu araştırmayı desteklemek için dış fon kullanılmamıştır.
Peer-Review	Double anonymized - Two External
Ethical Statement	It is declared that scientific and ethical principles have been followed while carrying out and writing this study and that all the sources used have been properly cited.
Plagiarism Checks	Yes - Ithenticate
Conflicts of Interest	The author(s) has no conflict of interest to declare.
Complaints	turkiyeilahiyat@gmail.com
Grant Support	The author(s) acknowledge that they received no external funding in support of this research.

## ثبت المصادر

- ابن الجزري، محمد بن محمد بن محمد بن علي، نشر *القراءات العشر*، تحقيق: أيمن سويد، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، إسطنبول، ط1، 2018م.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *فتح الباري في شرح صحيح البخاري*، دار الفكر، بيروت، ط3، 2014م، ص 160/8. والقضية موضع خلاف، لا حاجة للتطويل في ذكره.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، *التحرير والتنوير*، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، 2000م، ص 210/6.
- أبو الرب، هاني، *الوآء عند العرب قبل الإسلام*، وموقف الإسلام منه، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية المجلد 36، العدد 1/2009م، ص (88-100).
- أبو بكر، منجد محمد رضوان، *التصوير الفني في آيات الصيام، الصيام أسرار وأنوار*، منشورات جمعية المحافظة على القرآن الكريم، الأردن، والنبا العظيم لنشر هدى القرآن، الرياض، ط1، 2016م.
- أبو بكر، منجد محمد رضوان، *البعد الوظيفي لأسماء الله الحسنى في سياقاتها القرآنية*، (SON ÇAG) سون شاغ، أنقرة، ط1، 2023م.
- إدريس، عبد النور، *أنثى موزعة الحقيقة بين الجاهلية والإسلام*، مقال في الشبكة العنكبوتية:  
<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=80648>
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، *صحيح البخاري*، تحقيق: مصطفى ديب البغا، مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث، ط3، 1987م.
- البقاعي، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر، *نظم الدرر في تناسب الآيات والسور*، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، *السنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2003م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي، *تفسير القرآن العظيم*، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، دمشق، ط2/1999م.
- رضا، محمد رشيد، *تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار*، اعتنى به: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2011م.
- الرجزاني، علي بن محمد بن علي، *التعريفات*، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1403هـ.
- حبيب، محمد، *أسماء المغتالين من الأشراف في الجاهلية والإسلام*، نواذر المخطوطات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2003م، 1م.
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، *مفاتيح الغيب*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 2001م.
- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، *تاج العروس من جواهر القاموس*، تحقيق: فريق علمي، دار الهداية، بيروت، ط1، 1404هـ.
- الزمخشري، جار الله محمود بن عمر، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعميون الأقاويل في وجوه التأويل*، تحقيق: محمد شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، *الانتماء في علوم القرآن*، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، 1426هـ.
- الصفدي، أبو البركات جمال الدين يوسف بن هلال، *كشف الأسرار وهناك الأستار*، تحقيق: بهاء الدين دارتما، نشریات وقف الديانة التركي، إسطنبول، ط1، 2020م.

- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001.
- الطبري، أبو الطبري، جعفر محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.
- العهد القديم، دار الكتاب المقدس بمصر، ط2، 2002م.
- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم طيفش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1964م.
- قطب، سيد إبراهيم، التصوير الفني في القرآن الكريم، دار الشروق، القاهرة، ط6، 1996م.
- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 2002م.
- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الصحيح الجامع، دار الجيل ودار الأفاق الجديدة، بيروت.

Maike Rotzoll, Paul Richter, Petra Fuchs, Annette Hinz-wessels, Sascha Topp, Gerrit Hohendorf, Journal Article: *The First National Socialist Extermination Crime: The T4 Program and Its Victims*, International Journal of Mental Health, Vol. 35, No. 3, The Holocaust and the Mentally III: Part I: Extermination (FALL 2006), pp. 17-29 (13 pages).

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=80648>

<https://www.bbc.com/arabic/world-61928948>

## References / Kaynakça

İbnü'l-Cezerî, Muhammed. *"Neşru'l-Kırâati'l-Aşr"* (T: Eymen Suveyd), Dârü'l-Gavsânî lî'd-Dirâsâti'l-Kur'âniyye, İstanbul, 1. Baskı, 2018.

İbn Hacer el-Askalânî, Ahmed b. Ali. *"Fethu'l-Bârî fi Şerhi Sahîhi'l-Buhârî"*, Dârü'l-Fikr, Beyrut, 3. Baskı, 2014, Cilt 8, s. 160. (Konunun ihtilafı olması sebebiyle ayrıntıya girmeye gerek yoktur.)

İbn Âşûr, Muhammed et-Tâhir. *"et-Tahrîr ve't-Tenvîr"*, Müessesetü't-Târîhi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 2000, Cilt 6, s. 210.

Ebû'r-Rub, Hâni. *el-ve'd inde'l-Arab kable'l-İslâm ve mevkiu'l-İslâm minhu*, Derasât Mecmuası: Ulûmü'l-İnsâniyye ve'l-İctimâiyye, Ürdün Üniversitesi, 36. Cilt, Sayı 1, 2009, s. 88-100.

Ebû Bekir, Müncid. *"et-Tasvîru'l-Fennî fi Âyâti's-Sıyâm"*, *Sıyâm Esrâr ve Envâr*, Kur'ân-ı Kerim'i Koruma Derneği Yayınları, Ürdün, ve Nebe'ul-Azîm li-Tevzi' Hudâ'l-Kur'ân, Riyad, 1. Baskı, 2016.

Ebû Bekir, Müncid. *"el-Bu'du'l-Vazîfi li-Esmaillâhi'l-Hüsna fi Siyâkâtihâ'l-Kur'âniyye"*, Son Çağ, Ankara, 1. Baskı, 2023.

İdris, Abdünnur. *"Enthâ Muziaatu'l-Hakîka beyne'l-Câhiliyye ve'l-İslâm"*, İnternet Makalesi.

el-Buhârî, Ebû Abdillâh b. İsmâîl. *"Sahîhu'l-Buhârî"* (T: Mustafa Dib el-Buğa), Merkezü'r-Risâle lî'd-Dirâsât ve Tahkîku't-Turâs, 3. Baskı, 1987.

el-Bikâî, Burhânüddin b. Ömer. *"Nazmü'd-Durer fi Tenâsübi'l-Âyât ve's-Süver"* (T: Abdurrezâk el-Mehdî), Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut.

el-Beyhakî, Ebû Bekr Ahmed b. Ali. *"es-Sünenü'l-Kübrâ"*, thk: Muhammed Abdulkadir Atâ, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 3. Baskı, 2003.

İbn Kesîr, Ebü'l-Fidâ İsmail ed-Dimaşkî. *"Tefsîru'l-Kur'âni'l-Azîm"*, thk: Sâmi b. Muhammed Selâme, Dârü Tayyibe li'n-Neşr ve't-Tavzî, Dimaşk, 2. Baskı, 1999.

Rızâ, Muhammed Reşîd. *"Tefsîru'l-Kur'âni'l-Hakîm (Tefsîru'l-Menâr)"*, ed: İbrahim Şemseddin, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 3. Baskı, 2011.

el-Cürcânî, Ali b. Muhammed b. *"Ali, et-Ta'rifât"*, thk: İbrahim el-Ebiyârî, Dârü'l-Kitâbi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 1403 h.

Habîb, Muhammed. *"Esmâu'l-Muğtâlîn mine'l-Eşrâf fi'l-Câhiliyyeti ve'l-İslâm, Nâdiru'l-Mahfûzât"*, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 2003.

er-Râzî, Fahreddin Muhammed b. Ömer. *"Mefâtihu'l-Gayb"*, Dârü İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 4. Baskı, 2001.

ez-Zebîdî, Muhammed el-Hüseynî. *"Tâcü'l-Arûs min Cevâhiri'l-Kâmûs"*, thk: Bir Bilim Ekibi, Dârü'l-Hidâye, Beyrut, 1. Baskı, 1404 h.

ez-Zemahşerî, Cârullah Mahmûd b. Ömer. *"el-Keşşâf an Hakâiki Gavâmidî't-Tenzîl ve Uyûni'l-Ekâvîli fi Vücûhi't-Te'vîl"*, thk: Muhammed Şâhin, Dârü'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 1995.

es-Süyûtî, Celâlüddîn Abdurrahman. *"el-İtkân fî Ulûmi'l-Kur'ân"*, thk: Kur'ân Araştırmaları Merkezi, Kral Fahd Kur'ân Basım Kompleksi, Medîne-i Münevvere, 1426 h.

es-Safdî, Ebü'l-Berekât b. Hilâl. *"Keşfü'l-Esrâr ve Hektü'l-Estâr"*, thk: Behaüddîn Dartma, Türkiye Diyanet Vakfı Yayınları, İstanbul, 1. Baskı, 2020.

es-San'ânî, Abdürrezzâk. *"Tefsîru Abdürrezzâk"*, Dârü'l-Kütübî'l-İlmiyye, Beyrut, 1. Baskı, 2001.

et-Taberî, Ebü Cafer Muhammed. *"Câmiu'l-Beyân an Te'vîli Âyi'l-Kur'ân"*, thk: Mahmûd Şâkir, Dârü İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 1. Baskı, 2001.

*"el-Ahdü'l-Kadîm"*, Mısır Kitâb-ı Mukaddes Derneği, 2. Baskı, 2002.

el-Kurtubî, Muhammed b. Ebî Bekr. *"el-Câmiu li-Ahkâmi'l-Kur'ân"*, thk: Ahmed el-Berdûnî ve İbrahim Tufiç, Mısır Kitap Kurumu, Kahire, 1. Baskı, 1964.

Kutub, Seyyid İbrahim. *"et-Tasvîrü'l-Fennî fî'l-Kur'ân"*, Dârü's-Şurûk, Kahire, 6. Baskı, 1996.

et-Tirmizî, Muhammed b. İsâ. *"Sünenü't-Tirmizî"*, thk: Ahmed Muhammed Şâkir ve diğerleri, Dârü İhyâi't-Türâsi'l-Arabî, Beyrut, 2. Baskı, 2002.

Müslim, Ebü'l-Hüseyn b. el-Haccâc. *"el-Câmiu's-Sahih"*, Dârü'l-Cil ve Dârü'l-Âfâkü'l-Cedîde, Beyrut.

Maïke Rotzoll, Paul Richter, Petra Fuchs, Annette Hinz-wessels, Sascha Topp, Gerrit Hohendorf, Journal Article: *"The First National Socialist Extermination Crime: The T4 Program and Its Victims"*, International Journal of Mental Health, Vol. 35, No. 3, The Holocaust and the Mentally III: Part I: Extermination (FALL 2006), pp. 17-29 (13 pages).

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=80648>

<https://www.bbc.com/arabic/world-61928948>